المصنف كامر قوله وكل ممكن لا يكون وجوده الا
حادثا في ذلك رد على من يقول ان صفاته تعالى ممكنة
لذاتها واجبة لغيرها فيلزم عدم الملازمة بين الامكان
والحدوث وليس كذلك وكذا يقال في قول المصنف
والجايز لا يكون وجوده الا حادثا قوله ويلزم
من ذلك اي امكان لحوق العدم له تعالى الدور
او التسلسل اي وكل منهما محال فما ادي اليه وهو عدم
وجوب البقا محال فثبت نقيضه وهو المطلوب
قوله فتبين بذلك الى اخره ولذا يقولون
كل من وجب قدمه استحال عدمه لان العدم لا يكون
ابدا الا واجبا للقديم ولو امكن لحوق العدم له لكان
جايز الوجود والعدم والجايز لا يكون وجوده
الا حادثا ولم تتفق العقلا على مسئلة اعتقادية الهية
الا هذه القاعدة الكلية اعني ان كل من وجب قدمه
الى اخره قوله على جهة الانكار والتعجب والتقدير
كيف يصح ذلك اي انتفا العدم اي لا يصح ذلك الانتفا
بل هو امر يتعجب منه والواو في قوله وقد سبق قريبا
للحال ويحتمل كونها للتعليل اذ كثيرا ما تكون كذلك
في كلام المولفين كما قاله السكاكي في قوله
لو ماثل شيا منها الى اخره الظاهر ان ذلك اشارة الى
قياس استثنائي تقريره ان نقول لو لم يكن مخالفا
للحوادث لكان مماثلا لها لكن كونه مماثلا لها محال
اذ لو ماثل شيا منها لكان حادثا مثلها لان كل مثلين
الى اخرها ذكره الشارح لكن كونه حادثا محال
لما تقدم من وجوب قدمه الى اخره فبطل ما ادي

اليه

اليه وهو مماثلته تعالى لشي من الحوادث فبطل ما ادي
اليه وهو عدم مخالفته تعالى لها فثبت نقيضه
وهو المطلوب فحذف القياس الاول بتمامه
وذكر شرطية القياس الثاني وطوى استثنايية
واقام مقامها قوله وهو محال فهو في قوه قوله
لكن كونه حادثا مثلها محال وقوله لما عرفت
الى اخره دليل لتلك الاستثنايية واورد على الملازمة
في القياس الثاني ان اللازم على المماثلة احد
الامرين اما قدم الحادث او حدوث القديم فكيف
يحصل المصنف الحدوث هو اللازم على الخصوص
في قوله او ماثل شيا منها لكان حادثا مثلها
مع ان التماثل يقتضي التساوي في الاحكام
وذلك اعم من لزوم الحدث بخصوصه واجيب
بان المراد لو ماثل شيا منها بان كان جرما او عرضا
او متصفا بلوازمها لان المقصود تنزيه الباري
سبحانه عن الجرمية والعرضية ولوازمها بان لا يكون
من جنس الاجرام ولا من جنس الاعراض ولا متصفا
بصفاتها بقرينة قوله فيما سبق والمماثلة للحوادث
بان يكون جرما الى اخره فهو بعد ان المعنى
لو ماثل شيا منها بان يكون جرما الى اخره واشار
الى ذلك الشرح بقوله فلو ماثلها مولانا اي
بان كان جرما الى اخره ولا شك ان المماثلة
بهذا المعنى تستلزم الحدوث اما لزوم الحدوث لما عدا
كونه متصفا بالاعراض فواضح واما لزومه لكونه
متصفا بها بان يكون قابلة او محلة لاجلها فلان

Copyright © King Saud University